

هل ثبت حديث: (الله أكبر كبيرا عدد الشفع والوتر)، وهل ثبت أنه من أذكار أدبار الصلوات؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل هل ثبت حديث الله أكبر كبير عدد الشفع والوتر ولا اله الا الله ولا اله الا الله. مثل ذلك وثبت انه من من اذكار ادبار

الصلوات هذا الحديث - 00:00:00

رواه ابن ابي شيبة عن ابن عمر بسند صحيح من رواية طيسلة بن علي البهلي عن ابن عمر علي ابن عمر وقع في هذا طيزنا خلاف

الوطيسلة بن علي والصواب نطيس عليه بن علي - 00:00:23

لقب لابيه علي وهذا هو الذي حققه الحافظ رحمه الله وغيره ايضا الحفاظ المتقدمين هذا خلاف ما يوههم في كلام المجزي في

التهذيب رحمه الله ودي هذا الصواب كما يتبين من ترجمته انهما واحد - 00:00:44

لابن علي هذا ثقة هذا ثقة ورواه عن ابن عمر كما تقدم عند ابن ابي شيبة وان ابن عمر قال ذلك يعني من قال اه ان هذا يشرع او

يقال دبر الصلاة يقال دبر الصلاة - 00:01:09

وذكر ابن رجب في بعض كلامه انه جاء مرفوعا ومحل هذا الذكر على هذا القول بعدها السلام بعد السلام لانه في نفس الحديث قال

الله أكبر كبيرا عدد الشفع والوتر والوتر - 00:01:34

ولا اله الا الله مثل ذلك ولا وفي نفس الحديث عن ابن ابي شيبة انه قال الله أكبر كبيرا عدد الشفع والوتر اه اعوذ بك من الله التامات

الطيبات اعوذ بكلمات الله التامات المباركات الطيبات - 00:01:56

قال الله أكبر كبيرا عدد الشفع والوتر. اعوذ بكلمات الله التامات التاماتي الطيبات المباركات. ثم قال ولا اله الا الله مثل ذلك مثل ذلك

وانه يكررها ثلاثة. يكرر هذا ثلاثا وهذا ثلاثا. وهذا الذكر ان ثبت انه مرفوع او - 00:02:16

يقال ان له حكم مرفوع فانه يقال دبر الصلاة كما جاء في نفس الاثر وعلى هذا في ظهر ان المراد دبر الصلاة المكتوبة لان هذه القاعدة

في الاذكار التي تقال اذا دبر الصلاة فالمراد دبر الصلاة مكتوبة - 00:02:44

كما في حديثك ابن عجرة رضي الله عنه معقبات لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة مكتوبة. حديث مغيرة ابن شعبة ان النبي عليه السلام

قال كان يهل ان دبر كل صلاة. وهذه من الاذكار التي تقال وهي الاذكار التي تقال في دبر الصلاة بعد التسليم وهي - 00:03:01

التكبير التحميل والتاء والتسبيح وفي الرواية الثانية التكبير والتحميد والتسبيح والتهليل لكني يحتاج الى النظر في كلام رجب هذا

وهل هو ثبت مرفوعا وهل ان قول ابن عمر هذا محتمل الاجتهاد وانه ان لم يثبت مرفوعا صراحة - 00:03:21

ان يقال ان مثل هذا لا يقوله ابن عمر عن اجتهاده وان له حكم الرفع لان الاذكار هذه تكون عضو بعد الصلاة آ لا يكتفى بها بان يروى

فيها اه مجرد قول مثلا - 00:03:49

ان فلانا قال كذا بل لابد ان يكون مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم اما صريحا او حكما - 00:04:06